كما تقدم **ويجوز** مع هذا بعد سواء ولا ابالي ان تقول كسائر الافعال سواء علي قمت او قعدت
ولا ابالي قمت او قعدت بتقدير حرف الشرط قال الجوهري
ولست ابالي بعد ادراك مطرف خطوب المنايا اكثرت او اقلت وقال ابو علي
او بعد سواء فلا تقول سواء علي قمت او قعدت قال لانه يكون المعنى سواء علي احدهما والجيد
ذلك **ويرد** عليه ان معنى ام ايضا احد الشيئين او الاشياء فيكون معنى سواء علي اقام ام قعد
سواء علي ايهما فعلت اي الذي فعلت من الامرين فيجرد اي عن معنى الاستفهام ويرد ايضا
ظاهر الفساد **وانما** لزمه الامران في او وام لانه جعل سواء خبرا مقدما وما بعده مبتدا
والحق كما ذكرنا ان سواء خبر مبتداء محذوف ساد مسد جواب الشرط وجوز الخليل في غير
سواء ولا ابالي ان تجري مجريهما فيذكر بعده ام والهمزة نحو لاضربنه اقام ام قعد مستدلا بانك تقول
لاضربنه اي ذلك كان وام والهمزة بمعنى اي وليس ما قال ببعيد لان معنى التسوية ههنا
ايضا ظاهر اي قيامه وقعوده مستويان عندي لا يمنعني احدهما من ضربه كما تقدم ذكره قال
اذا ما انتهى علمي تناهيت عنده اطال فاملى ام تناهى فاقصرا روى او تناهى
فالهمزة في اطال ليست استفهامية بل هو ماض من الاطالة ومن روى ام تناهى فالهمزة
استفهامية وطال ماض من الطول ولا يجئ بالهمزة فيما بعد او فلا تقول لا ابالي اقمت
او قعدت ولا لاضربنه اقام او قعد لانك انما جئت بالهمزة مع ام وان لم يكن فيهما ههنا معنى
الاستفهام لما فيهما من معنى التسوية المطلوبة ههنا وليس في الهمزة مع او معنى التسوية
وقولك لاقتلنه كائنا من كان ولافعلنه كائنا ما كان كائنا فيهما حال من المفعول
ومن وما في محل النصب بانهما خبران لكائنا وهما موصوفان والضمير الراجع اليهما
من الصفة محذوف اي كائنا الذي كانه وكان ضمير راجع الى ذي الحال اي كائنا اي شيء
كانه قال المصنف كل موضع قدرت الجملتان المعطوفة احدهما على الاخرى بالحال
فاو نحو لاضربنه قام او قعد اذ المعنى قائما كان او قاعدا وان قدرتا بالتسوية من غير
استفهام فام نحو ما ابالي اقمت ام قعدت ولنا ان نطالبه باختصاص معنى الحالية باو
قد ذكرنا ان كل موضع يجوز فيه او يجوز فيه ام وبالعكس **واعلم** ان الفرق بين او
وام المتصلة في الاستفهام ان معنى قولك ازيدا رايت او عمرا احدهما رايت وجوابه لا
او نعم ومعنى قولك ازيدا رايت ام عمرا ايهما رايت وجوابه بالتعيين كما تقول زيدا او
تقول عمرا فالسؤال باو لا يمكن ان يكون بعد السؤال بام لانك في ام عالم بوجود احدهما عنده
وكيف تسال عما تعلم وتقول ازيد افضل ام عمرو اي ايهما افضل من الاخر ففيه ذكر
المفضول معنى ولو قلت ازيد افضل او عمرو لم يجز الا اذا كان المفضول معلوما
للمخاطب اذ المعنى احدهما افضل وذلك انما يكون اذا قال لك مثلا شخص عندي رجل
افضل من بكر ثم احضر زيدا وعمرا فتقول ازيد ام عمرو افضل اي احدهما افضل
من بكر وحيث اشكل عليك الامر في او وام المتصلة في الاستفهام فقدر او باحدهما
وام بايهما تقول الحسن او الحسين افضل ام ابن الحنفية اي احدهما افضل ام ابن الحنفية
والمعنى ايهما افضل من احدهما وابن الحنفية والجواب احدهما **قوله ومن ثم لم يجز**

ارايت

أرأيت زيدا أم عمرا اي لانه لم يلها المستويان اذ احدهما فعل والاخر اسم
وقد تقدم ان سيبويه قال ان مثلهما اخبر حسن الا انك تجوز ازيدا رايته ام عمرا احسن
واولى قوله **ولا وبل ولكن لاحدهما معينا ولكن لازمة**
للنفي اعلم ان لا لنفي الحكم عن مفرد بعد ايجابه للمتبوع فلا يجئ الا بعد خبر موجب
او امر ولا يجئ بعد الاستفهام والتمني والعرض والتحضيض ونحو ذلك ولا بعد النهي
بل بعد الخبر المحض المثبت والامر نحو ضربت زيدا لا عمرا واضرب زيدا لا عمرا ولا تعطف
بها الاسمية ولا الماضي على الماضي فلا يقال قام زيد لا قعد لانه جملة ولا موضع لها
لعطف المفردات وقد تعطف مضارعا على مضارع وهو قليل نحو اقوم لا اقعد
والمجوز مضارعته للاسم وكانك قلت انا قائم لا قاعد ولا يجوز تكرير لا كسائر حروف
العطف لا تقول قام زيد لا عمرو لا بكر كما تقول قام زيد وعمرو وبكر بل لو قصدت ذلك
ادخلت الواو في المكرر فقلت ولا بكر والا خرجت لا عن العطف وتمحض لتاكيد
النفي لدخول العاطف عليه وهذه الزائدة لا تدخل على العلم تقول انت غير قائم
ولا قاعد وعبد الله تميمي ولا القاعد ولا تقول انت غير زيد ولا عمرو بل تقول غير زيد
وعمرو وقد جاء في قسم الاسماء **ومنع** الزجاج من مجئ لا العاطفة بعد الفعل
الماضي ورد بقول امرئ القيس كان دثارا حلقت بلبونه
عقاب تنوفي لا عقاب القواعل تنوفي ثنية والقواعل صغار الجبال وقال
بعضهم ليس يكون عاطفة كلا قال انما يجزي الفتى ليس الجمل والظاهر
انها على اصلها والخبر محذوف اي ليس الجمل جازيا واما بل فاما ان يليها مفرد
او جملة وفي الاول هي لتدارك الغلط ولا تخلو اما ان تكون بعد نفي او نهي او بعد ايجاب
او امر فان جاءت بعد ايجاب او امر نحو قام زيد بل عمرو فهي لجعل المتبوع في حكم
المسكوت عنه منسوبا حكمه الى التابع فيكون الاخبار عن قيام زيد غلطا يجوز ان يكون
قد قام وان لم يقم فذرت بل ان تلفظك بالاسم المعطوف عليه كان غلطا او عن سهو
لسان ونقل صاحب المغني عن الكوفيين انهم لا يجوزون العطف ببل بعد الايجاب
والظاهر انه وهم من الناقل فانهم يجوزون عطف المفرد بلكن بعد الموجب حملا على بل
كما نقل عنهم ابن الانباري والاندلسي فكيف يمنعون هذا **واذا** عطفت بل مفردا
بعد النفي او النهي فالظاهر انها للاضراب ايضا **ومعنى** الاضراب جعل
الاول موجبا كان او غير موجب كالمسكوت عنه بالنسبة الى المعطوف عليه ففي قولك ما
جاءني زيد بل عمرو افادت بل ان الحكم على زيد بعدم المجئ كالمسكوت عنه يحتمل ان يصح هذا
الحكم فيكون غير جاء ويحتمل ان لا يصح فيكون جائيا كما كان الحكم على زيد بالمجئ في جاءني زيد
بل عمرو احتمل ان يكون صحيحا وان لا يكون وهذا الذي ذكرنا ظاهر كلام الاندلسي
وقال المالكي بل بعد النفي والنهي كلكن بعدهما وهذا الاطلاق منه يعطي ان عدم مجئ
زيد في قولك ما جاءني زيد بل عمرو محقق بعد بل ايضا كما كان كذلك في ما جاءني زيد لكن
عمرو بالاتفاق ورد قال المصنف لانه قال في ما جاءني زيد بل عمرو يحتمل اثبات المجئ

Copyright © King Saud University